



المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
الوزير

الرباط في 30 يونيو 2016

رسالة دورية عدد: 25 س³

إلى السادة:

الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف
وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول زيارة أماكن الوضع تحت تدبير الحراسة النظرية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

لقد لوحظ من خلال الإحصائيات التي تتوصل بها هذه الوزارة بشأن زيارة أماكن الوضع تحت تدبير الحراسة النظرية، أن مجموعة من النيابة العامة لا تلتزم بعدد الزيارات المقررة قانوناً لهذه الأماكن طبقاً لما نصت عليه في هذا الشأن المادة 45 من قانون المسطرة الجنائية، التي ألزمت وكيل الملك بأن يقوم بزيارة الأماكن المذكورة في أي وقت ويشاء ومتى دعت الضرورة لذلك دون أن تقل هذه الزيارة عن مرتين في الشهر.

ونظراً للأهمية التي تشكلها هذه الزيارات في تكريس حماية الحقوق وحريات الأشخاص وضمان احترام أنسنة ظروف الاعتقال وتقاضي أي تجاوز أو تعسف يمكن أن يمس بحرية الأشخاص الموضوعين رهن هذا التدبير.

ونظراً لما لهذه التعليمات من أهمية، فإنني أهيب بكم السهر على تطبيقها بكل حزم وجدية مع إفادتي بكل الصعوبات والمشاكل التي قد تعترضكم في هذا الشأن. والسلام.

وزير العدل والحريات

المصطفى الرميد